

تاج العروس من جواهر القاموس

النَّبَابُ مُذَكَّرٌ : من الْأَسْنَانِ . قال ابْنُ سَيْدِهِ : النَّبَابُ : السِّنُّ الَّذِي خَلْفَ الرَّبَاعِيَّةِ مُؤَنَّثٌ لَا غَيْرَ كَمَا فِي الْمَحْكَمِ . وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ لَفْظُهَا مُؤَنَّثًا أَوْ يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالَ الْأَلْفَاظِ الْمُؤَنَّثَةِ الْعَارِيَّةِ عَنِ الْهَاءِ كَنْظَائِرِهَا أَوْ خَاصَّةً بِالْإِنَاثِ مِنَ النَّسْوِقِ لَا تُطْلَقُ عَلَى الْجَمَلِ كَمَا سَيَأْتِي . قال ابْنُ سَيْدِهِ قال سَيْبَوَيْهٍ : أَمَالُوا نَابًا فِي حَدِّ الرَّفِّ فَعَرَّشْتِهَا لَهَا بِأَلْفِ رَمَى لِأَنَّهَا مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْيَاءِ وَهُوَ نَادِرٌ ؛ يَعْنِي أَنَّ الْأَلْفَ الْمُنْقَلِبَةَ عَنِ الْيَاءِ وَالْوَاوِ إِذَا تَمَّالَ إِذَا كَانَتْ لِأَمَّا ذَلِكَ فِي الْأَفْعَالِ خَاصَّةً . وما جاءَ من هذا في الاسمِ نادرٌ : وَأَشَدُّ مِنْهُ مَا كَانَتْ أَلْفُهُ مُنْقَلِبَةً عَنِ الْيَاءِ عَيْنًا وَجَازًا نَبَابٌ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَأَنَّ نَبَابًا وَنَبَابًا بِالضَّمِّ وَهُوَ شاذٌّ وَاوَدُّ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ لِأَنَّ فَعْلًا مُحَرَّرٌ لَا يَجْمَعُ عَلَى فُعُولٍ . قال شيخنا : وَبَقِيَ عَلَيْهِ نَبَابٌ بِالْكَسْرِ لِأَنَّ لُغَةً فِي كُلِّ جَمْعٍ عَلَى فُعُولٍ يَأْتِي الْعَيْنَ كَبَيُوتٍ وَعَبِيُوبٍ وَأَنْبَابِيَّتٍ عِنْدَ سَيْبَوَيْهِ جِجَ أَوْ جَمْعُ الْجَمْعِ وَقَدْ سَقَطَتْ هَذِهِ الْعَلَامَةُ مِنْ نَسْخَةِ شَيْخِنَا فَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ النَّبَابُ : النَّبَابَةُ الْمَسْنُونَةُ سَمَّوَهَا بِذَلِكَ حِينَ طَالَ نَابُهَا وَعَظُمَ مَوْزَنُهَا أَيْضًا وَهُوَ مِمَّا سُمِّيَ فِيهِ الْكُلُّ بِاسْمِ الْجَزْءِ . وَتَصْغِيرُ النَّبَابِ مِنَ الْإِبْرِيلِ : نَبَابٌ بِغَيْرِ هَاءٍ وَعَلَى هَذَا نَحْوُ قَوْلِهِمْ لِلْمَرْأَةِ : مَا أَنْتِ إِلَّا بِطَائِنٌ . كَالنَّبَابِ بِطَائِنٍ كَتَبْتَنِيَّ وَرَبِّي كَذَا فِي نَسْخَتِنَا وَمِثْلُهُ فِي نَسْخَةِ شَيْخِنَا . قال : وَهُوَ مِنْ غَرَائِبِ السُّنَنِ أَعْلَمُ الْجَمَّاءُ الْغَفِيرُ . وَفِي نَسْخَةِ أُخْرَى : كَالنَّبَابِ بِالْفَتْحِ وَهُوَ الصَّوَابُ . وَجَمْعُهُمَا مَعًا أَنْبَابٌ وَنَبَابٌ بِالضَّمِّ وَنَبَابٌ بِالْكَسْرِ . فَذَهَبَ سَيْبَوَيْهٌ إِلَى أَنَّ نَبَابًا جَمْعُ نَابٍ وَقَالَ : بَنَوُهَا عَلَى فُعُولٍ كَمَا بَنَوُا الدَّارَ عَلَى فُعُولٍ كَرَاهِيَّةَ نَبَابٍ ؛ لِأَنَّهَا ضَمَّةٌ فِي يَاءٍ وَقَبْلَهَا ضَمَّةٌ وَبَعْدَهَا وَاوٌ فَكَرِهُوا ذَلِكَ . وَقَالُوا فِيهَا أَيْضًا : أَنْبَابٌ كَقَدَمٍ وَأَقْدَامٍ ؛ هَذَا قَوْلُهُ . قال ابْنُ سَيْدِهِ : وَالَّذِي عِنْدِي أَنَّ أَنْبَابًا جَمْعُ نَابٍ عَلَى مَا فَعَلَتْ فِي هَذَا النَّحْوِ كَقَدَمٍ وَأَقْدَامٍ ؛ وَأَنَّ نَبَابًا جَمْعُ نَبَابٍ كَمَا حَكَى هُوَ عَنِ يُونُسَ أَنَّ مِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ صَيْدٌ وَبَيْضٌ فِي جَمْعِ صَيْوَدٍ وَبَيْوُضٍ عَلَى مَنْ قَالَ رُسُلٌ وَهِيَ التَّمِيمِيَّةُ . وَيُقَوِّمِي مَذْهَبَ سَيْبَوَيْهِ أَنَّ نَبَابًا لَوْ كَانَتْ جَمْعَ نَبَابٍ لَكَانَتْ خَلِيقَةً بِنَبَابٍ كَمَا قَالُوا فِي صَيْوَدٍ وَبَيْوُضٍ وَفِي بَيْوُضٍ بَيْضٌ ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَكْرَهُونَ فِي الْيَاءِ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ كَمَا يَكْرَهُونَ فِي الْوَاوِ لِخَفَّتِهَا وَثِقَلِ الْوَاوِ فَأَنَّ لَمْ يَقُولُوا نَبَابًا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ نَبَابًا جَمْعُ نَابٍ كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ

سَيِّدَوَيْهٍ وَكَلَا الْمَذْهَبَيْنِ فَيَسُّ إِذَا صَحَّتْ زَيْبُوبٌ وَإِلَّا فَنَزَيْبُ جَمْعُ نَابٍ كَمَا
ذَهَبَ إِلَيْهِ سَيَّبِيهِ قِيَاسًا عَلَى دُورٍ . كَذَا فِي لِسَانِ الْعَرَبِ . وَفِي الْحَدِيثِ : " لَهْمُ مَنْ
الصَّدَقَةِ الثَّلَاثُ وَالنَّابُ " . وَفِي الْحَدِيثِ أَيْضًا قَالَ لِقَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ : "
كَيْفَ أَنْزَلْتَهُ عِنْدَ الْقِرَى ؟ قَالَ : أُلْصِقُهُ بِالنَّابِ الْفَانِيَةِ " . وَالْجَمْعُ النَّيْبُ
 . وَفِي الْمَثَلِ : " لَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مَا حَذَّتِ النَّيْبُ " . قَالَ مَنظُورٌ بِنُ مَرُثِدٍ
 الْفَعْسِيَّ : .

" حَرَّ قَهَا حَمَّضَ بِلَادِ فِلَّ .

" فَمَا تَكَادُ نَيْبُهُهَا تَوَلِّي